

Distr.: General
28 July 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

محضر موجز للجلسة الثامنة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد سانت إيمي (سانت لوسيا)

المحتويات

إقرار جدول الأعمال

مسائل ساموا الأمريكية، وأنغويلا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

الذكرى السنوية الخمسون لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥.

إقرار جدول الأعمال

١ - أقر جدول الأعمال.

مسائل ساموا الأمريكية، وأنغويلا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (A/AC.109/2010/L.10)

مشروع القرار A/AC.109/2010/L.10: مسائل ساموا الأمريكية، وأنغويلا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (تابع)

٢ - الرئيس: وجّه انتباه اللجنة إلى التنقيحات التي أُدخلت على الجزء سابعاً، ومونتسيرات، والجزء ثامناً، بيتكيرن، والجزء عاشراً، جزر تركس وكايكوس، والتي تم توزيعها في وقت سابق.

٣ - اعتمدت الأجزاء سابعاً وثماناً وعاشراً بصيغتها المنقحة.

٤ - اعتمد مشروع القرار A/AC.109/2010/L.10 بصيغته المنقحة.

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/AC.109/2010/L.11)

مشروع القرار A/AC.109/2010/L.11: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٥ - الرئيس: أشار إلى أن الفقرة ٧ (د) من مشروع القرار طلبت إلى اللجنة الخاصة إعداد برنامج عمل ببناء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على أساس كل حالة على

حده ووضعه في صيغته النهائية. لكن لم يتحقق ذلك. وبعد أن لاحظ أن عناصر برنامج العمل المقترح تم توزيعها في وقت سابق، اقترح أن تؤجل اللجنة الخاصة نظرها في مشروع القرار A/AC.109/2010/L.11، إلى أن يتم الاتفاق على إدراج برنامج عمل يجسّد مزيداً من التحديد.

٦ - تقرر ذلك.

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/AC.109/2010/L.12)

مشروع القرار A/AC.109/2010/L.12: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٧ - الرئيس: قال إنه يرحب بالمعلومات المقدمة في الحلقة الدراسية الإقليمية لجزر المحيط الهادئ، المعقودة في نومي في أيار/مايو ٢٠١٠. ودعا الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المرتبطة بمنظومة الأمم المتحدة أن تساعد الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على تحقيق طموحاتها. وأشار إلى أن اللجنة الخاصة في جلستها السابعة، وافقت على طلب مقدم من السيد كارليل كوربن، المستشار المستقل المعني بالحوكمة، للتكلم أمام اللجنة.

٨ - السيد كوربن: أشار إلى أن الجمعية العامة، في سياق العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، دعت إلى تكثيف تقديم معلومات عن القضاء على استعمار المناطق غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وكذلك فحص حالة الامتثال لحق شعوب تلك المناطق في تملك مواردها الطبيعية والسيطرة عليها. وفي بعض الحالات، لا سيما غوام، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، لم يراع هذا الحق بالقدر الكافي. وكان التعاون مع السلطات القائمة بالإدارة موضع قلق أيضاً. كما حال سحب بعض تلك الإدارات التعاون الرسمي

الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الخاصة وتمثيل الأقاليم بصفة مراقبين في اللجان التنفيذية للمجلس. ومعظم الأقاليم أعضاء منتسبين في أي من المجلس الاقتصادي لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أو اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ.

١٣ - وقال إنه تم تقديم اقتراح بتغيير عنوان بند جدول الأعمال بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ليصبح "تقديم الدعم إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من خلال الأمم المتحدة"، في محاولة لجعل تلك الوكالات أكثر إدراكاً لمسؤولياتها في هذا الصدد.

١٤ - وأشار إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية تساءل في تقرير عام ٢٠٠٧ (E/AC.51/2007/2/Add.3) عن أهمية الوثائق المتعلقة بإنهاء الاستعمار وجودتها وفائدتها، ولاحظ خطر فقدان الذاكرة المؤسسية، حيث لا يوجد نظام للتسجيل ونقل الخبرات. ومع ذلك، لم تنظر اللجنة الخاصة في التقرير المشار إليه آنفاً.

١٥ - وبعد أن أشار إلى أن تقرير المصير حق أساسي، لاحظ أن النماذج الحالية للاستقلال معقدة، ولا تلي الحد الأدنى لمعايير المساواة السياسية ولا تتسق مع الحكم الديمقراطي.

١٦ - وأثنى على اللجنة الخاصة لاعتمادها توصيات عملية المنحى. وأضاف أنه ينبغي أن تدرك السلطات القائمة بالإدارة مسؤوليتها عن المشاركة في حوار تفاعلي. ومع ذلك، لم يشكل اعتماد مشاريع القرارات وتخفيض عدد الأقاليم على القائمة نجاحاً، يمكن قياسه فحسب. بمدى تحقيق الحكم الذاتي بالكامل.

١٧ - اعتمد مشروع القرار A/AC.109/2010/L.12.

دون مشاركة اللجنة الخاصة في حوار تفاعلي في هذا الشأن. ومن ثم ينبغي معالجة تلك المسائل في العقد القادم.

٩ - وأضاف قائلاً إنه مع ذلك يرحب بالمرونة التي أبدتها المملكة المتحدة خلال العقد الثاني فيما يتعلق باستضافة حلقة دراسية إقليمية لبلدان منطقة الكاريبي وبعثات زائرة لبرمودا، وجزر تركس وكايكوس. كما أبدت فرنسا مرونة فيما يتعلق بكاليدونيا الجديدة.

١٠ - وقال إنه في المقابل، رفضت الولايات المتحدة الأمريكية استضافة بعثات أو حلقات دراسية إقليمية في غوام وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وأعلنت في عام ٢٠٠٨ أن تلك الأقاليم شأن داخلي. وأضاف أن الأقاليم كانت تأمل في استجابة من جانب اللجنة الخاصة لكنها ليست وشيكة حتى الآن.

١١ - وأشار إلى أنه خلال العقد الثاني، اعترفت الجمعية العامة بأن تقرير المصير حق أساسي من حقوق الإنسان، لكن لم يتم الاهتمام بدعوتهما إلى التعاون بين اللجنة الخاصة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري ولجنة حقوق الإنسان، وكذلك التعاون مع الجماعة الكاريبية والاتحاد الأفريقي، واكتفت اللجنة الخاصة بمجرد الإحاطة علماً بعمل تلك الهيئات والمنظمات. وبالمثل، لم تسفر دعوات الجمعية العامة لإجراء استعراض سنوي إلا عن تقرير واحد في عام ٢٠٠٩. أما الجماعة الكاريبية، بوجه خاص، التي تقع في منطقتها معظم الأقاليم، فإنها لاحظت أن التقرير بشأن إنهاء الاستعمار لم تكن جوهرية بالقدر الكافي.

١٢ - ومضى قائلاً، وعلاوة على ذلك، فإن الدعوات لتشكيل أفرقة خبراء من تلك الأقاليم، لم تنعكس في قرارات اللجنة الخاصة؛ كما عجزت تلك اللجنة عن دعوة حكومات الأقاليم للمشاركة في اجتماعاتها على المستوى الملثم. ولم تثمر أيضاً التوصية بالتعاون بين المجلس

١٨ - السيدة إلويفا (الاتحاد الروسي): قالت إن حكومتها تدعو دوماً إلى حق الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تقرير المصير والاستقلال. ومع ذلك، فإن النظر في هذه المسألة داخل المجلس الاقتصادي والاجتماعي يصرف انتباه المجلس عن وظيفته الأساسية ومن ثم لا ينبغي أن تكون جزءاً من جدول أعماله.

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
(A/AC.109/2010/L.13)

مشروع القرار A/AC.109/2010/L.13: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

١٩ - اعتمد مشروع القرار A/AC.109/2010/L.13.

الذكرى السنوية الخمسون لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/AC.109/2010/L.17)

مشروع القرار A/AC.109/2010/L.17: الذكرى السنوية الخمسون لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٢٠ - اعتمد مشروع القرار A/AC.109/2010/L.17.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٥.